المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مملكة البحرين

سلسلة كتيبات برلمانية 2020

خالد أحمد فيّاض

معهد البحرين للتنمية السياسية
BAHRAIN INSTITUTE FOR POLITICAL DEVELOPMENT
bipd.org

معهد البحرين للتنمية السياسية
مبنى 362
طريق 3307
أم الحصم 333
ص.ب 38955
هاتف +973 17 821 444

المجتمع المدني
والتحول الديمقراطي
في مملكة البحرين

حقوق الطبع والنشر محفوظة

لمعهد البحرين للتنمية السياسيّة

رقم الناشر الدولي (ISBN)
978-99958-54-53-9
رقم الإيداع بإدارة المكتبات العامة
2020/د.ع/84

الطبعة الأولى 2020م

توجّه جميع المراسلات على العنوان التالي:

معهد البحرين للتنمية السياسيّة
ص.ب: 55066
هاتف: 1444 1782 (973+)
bipd.org

اعداد
خالد أحمد فيّاض
المستشار السياسي لمعهد البحرين للتنمية السياسية

المواد المنشورة في هذا الكتاب تعبّر عن رأي كاتبها
ولا تعبّر بالضرورة عن رأي المعهد

قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
مرسوم انشاء المعهد	5
كلمة المعهد	6
مقدمة	8
المبحث الأول: المجتمع المدني والتنشئة الديمقراطية	10
المبحث الثاني: المجتمع المدني والديمقراطية وعلاقة التابع والمتبوع	15
المبحث الثالث: المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مملكة البحرين	19
المبحث الرابع: المجتمع المدني والمشاركة الانتخابية في مملكة البحرين	26
التوصيات	29
ملحق: جدول يوضح توزيع الجمعيات الأهلية جغرافيًا ونوعيًا وتخصصيًا وعلاقتها بالمشاركة الانتخابية عام 2018	34
قائمة المراجع	35
آخر اصداراتنا	41

مرسوم إنشاء المعهد

مرسوم رقم (39) لسنة 2005م (المواد الثلاث الأولى)
بإنشاء وتنظيم

معهد البحرين للتنمية السياسيّة
المعدّل بالمرسوم رقم (41) لسنة 2008 والمرسوم رقم (81) لسنة 2009
نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين
بعد الاطّلاع على الدستور،
وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (35) لسنة 2001،
وعلى المرسوم بقانون رقم (3) لسنة 2002 بشأن نظام انتخاب أعضاء المجالس البلدية،
وعلى المرسوم بقانون رقم (14) لسنة 2002 بشأن مباشرة الحقوق السياسيّة،
وعلى المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 2002 بشأن مجلسي الشورى والنواب،
وعلى المرسوم بقانون رقم (54) لسنة 2002 بشأن اللائحة الداخلية لمجلس النواب،
وعلى المرسوم بقانون رقم (55) لسنة 2002 بشأن اللائحة الداخلية لمجلس الشورى، وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء،
رسمنا بالآتي:

مادة - 1 -

ينشأ معهد متخصص للتدريب، يسمى "معهد البحرين للتنمية السياسيّة" يلحق بمجلس الشورى، ويشار إليه في هذا المرسوم بكلمة "المعهد".

مادة - 2 -

يهدف المعهد، في إطار الأسس والمبادئ الدستورية والقانونية، إلى تحقيق الأغراض التالية:

1. نشر ثقافة الديمقراطية ودعم وترسيخ مفهوم المبادئ الديمقراطية السليمة.
2. توفير برامج التدريب والدراسات والبحوث المتعلقة بالمجال الدستوري والقانوني لفئات الشعب المختلفة، وبوجه خاص الفئات التالية:
   (أ) أعضاء مجلسي الشورى والنواب وبعد التنسيق مع المجلسين.
   (ب) أعضاء المجالس البلدية وبعد التنسيق مع هذه المجالس.
   (ج) العاملين في وزارات الدولة والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني.
3. نشر وتنمية الوعي السياسي بين المواطنين وفقاً لأحكام الدستور ومبادئ ميثاق العمل الوطني.
4. دعم وتنمية البحوث العلمية في مجال النظم السياسيّة والقانون الدستوري.
5. دعم التجربة البرلمانية من خلال شرح آلياتها، وأساليب عملها، وبيان دور السلطة التشريعية الرقابي والتشريعي.
6. دعم تجربة المجالس البلدية، ودورها في خدمة الوطن والمواطن.
7. ترسيخ مبدأ المشروعية وسيادة القانون.
8. توفير البرامج المتعلقة بالدراسات الخاصة بحقوق الإنسان وفقاً لأحكام الدستور، ومبادئ ميثاق العمل الوطني.
9. دعم المراكز والجمعيات القائمة على حماية حقوق الإنسان.
10. تدريس أسس وأطر ومبادئ المشروع الإصلاحي الحديث لمملكة البحرين وفقاً لأحكام الدستور، ومبادئ ميثاق العمل الوطني.
11. تعزيز ونشر ثقافة الحوار وتبادل الرأي.
12. إعداد مؤهّلين للانخراط في العمل السياسي.

مادة - 3 -

يباشر المعهد كافة المهام والصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضه، وله بوجه خاص ما يلي:

1. تحديد برامج التدريب والدراسة والبحوث التي تلائم مختلف فئات الشعب.
2. عقد دورات تدريبية خاصة بالثقافة الديمقراطية لمختلف فئات الشعب.
3. عقد الندوات واللقاءات المختلفة لجميع فئات الشعب؛ من أجل تنمية الوعي بالمشاركة في الحياة السياسيّة بمختلف أشكالها.
4. جمع ونشر وحفظ الوثائق والمبادئ والأبحاث والمعلومات الدستورية وغير ذلك؛ ممّا يساعد على نشر ثقافة الديمقراطية.

كلمة المعهد

يعد "المجتمع المدني" هو القطاع الثالث من قطاعات المجتمع، جنبًا إلى جنب مع الحكومة والقطاع الخاص. وهو يشكل منبرًا من منابر التنشئة الديمقراطية المحورية في أي مجتمع، بحيث يمكن تشبيه دور المجتمع المدني في المجتمع الديمقراطي كمصفاة تمر من خلالها مطالب أفراد المجتمع المتنوع، وتقوم مكونات المجتمع المدني بإيصالها، فتتحول إلى سياسات عامة، تعبر في النهاية عن صوت المجتمع وإرادته ومتطلباته. لذلك فإن الدور الهام للمجتمع المدني ومؤسساته في تعزيز التطور الديمقراطي وتوفير الشروط الضرورية لتعميق الممارسة الديمقراطية وتأكيد قيمها الأساسية؛ ينبع من طبيعة المجتمع المدني وما تقوم به منظماته من دور ووظائف في المجتمع، ليصبح بذلك بمثابة البنية التحتية للديمقراطية كنظام للحياة وأسلوب لتسيير المجتمع، وهى من ثم أفضل إطار للقيام بالتدريب العملي على الممارسة الديمقراطية.

ولقد عرفت البحرين مبكرًا ظاهرة المجتمع المدني قبل منتصف القرن العشرين، ومثّلت إطارًا للتفاعل السياسي والاجتماعي المؤطر لمصالح المواطنين والمنظم لسلوكياتهم في علاقاتهم مع السلطة السياسية. ومع القفزات الإصلاحية التي شهدتها مملكة البحرين منذ تدشين المشروع الإصلاحي لحضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة حفظه الله شهدت منظمات المجتمع المدني تطورات كبيرة في الكم والنوع والإطار القانوني الحاكم، وصارت البحرين من أهم الدول العربية من حيث عدد منظمات المجتمع المدني، حيث بلغت أكثر من 500 منظمة في الفترة الأخيرة. بل إن من الإنصاف القول إن وجود الجمعيات الأهلية في مملكة البحرين ــ التي تشكل المحور الأساسي لمنظمات المجتمع المدني - قد ساهم في التعاطي الإيجابي مع العديد من الملفات الوطنية الهامة .

وفي هذه الدراسة يحاول الكاتب أن يسلط الضوء على تلك القضية، محاولا الاقتراب أكثر من ظاهرة المجتمع المدني على المستوى النظري

والتطبيقي، موضحًا علاقاتها مع قضية المشاركة الانتخابية، وكيف كانت تلك العلاقة؟ وما يجب أن تكون عليه؟ حتى نستطيع أن نقول إن لدينا مجتمعًا مدنيًا ذا دور محوري في عملية التحول الديمقراطي وبناء الدولة الحديثة في مملكة البحرين.

مقدمة

يعد المجتمع المدني من المصطلحات التي شهدت انتشارًا كبيرًا في السنوات الأخيرة على المستوى الأكاديمي والسياسي دوليًا ومحليًا. بالإضافة إلى أن منظمات المجتمع المدني قد لعبت دورًا هامًا ومؤثرًا في العديد من التغيرات التي شهدتها المنطقة العربية في الفترة الأخيرة، حيث بدأ يظهر المجتمع المدني في سياق البحث عن الثقافة الديمقراطية وأهمية إيجاد بنيان يمكنه تجسير الفجوة بين المجتمع والنخبة السياسية. وذلك لأن عملية التحول الديمقراطي في أي مجتمع تعتمد على ترسيخ الثقافة السياسية فيه. إضافة إلى الدور الذي يلعبه المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي من منطلق بناء الدولة الديمقراطية الحديثة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أنه يحاول الإجابة عن تساؤل ذي علاقة بفترة حديثة وهي الانتخابات النيابية والبلدية التي جرت في مملكة البحرين خلال عام 2018، وهو إلى أي حد كان للمجتمع المدني البحريني دور فيها؟

منهجية البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي الذي يقوم على وصف الوقائع وتفسيرها، بدلالة المعلومات المتوافرة، وهي هنا الجمعيات الأهلية في مملكة البحرين ومدى مساهمتها في تفعيل عملية التحول الديمقراطي عمومًا والمشاركة الانتخابية خصوصًا.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى تقديم عدد من التوصيات لصناع القرار ولمؤسسات المجتمع المدني في كيفية تعزيز دور هذه المنظمات في عملية التحول الديمقراطي ودعم الثقافة السياسية الديمقراطية في المجتمع البحريني.

خطة الدراسة:

تتكون الدراسة من أربعة مباحث: يتعرض المبحث الأول للإطار النظري الخاص بتعريف المجتمع المدني والتعرف على أهم أركانه وعناصره الرئيسية والقيم التي يدعو إليها. أما المبحث الثاني فيتناول علاقة المجتمع المدني بعملية التحول الديمقراطي ومن الذي استطاع التأثير في الآخر: المجتمع المدني أم الديمقراطية؟ أما المبحث الثالث فيتعرض لعلاقة المجتمع المدني بالتحول الديمقراطي في مملكة البحرين، مستعرضًا في البداية وضعية المجتمع المدني البحريني وما هي العلاقة بينه وبين المجتمع؟ أما المبحث الرابع فيحلل إلى أي حد كان تأثير منظمات المجتمع المدني البحريني على عملية المشاركة الانتخابية في المملكة، سواء من حيث نسبة المشاركة الانتخابية للناخبين أو المشاركة الانتخابية للمترشحين في الانتخابات النيابية والبلدية.

وفي الختام تحاول الدراسة الخروج بعدد من التوصيات تتعلق بالأطرِ الداخلية والخارجية لمنظمات المجتمع المدني في المملكة إذا أردنا لها حقا أن يكون لها دور فاعل في عملية التحول الديمقراطي في مملكة البحرين.

خالد أحمد فياض

المبحث الأول
المجتمع المدني والتنشئة الديمقراطية

عادة ما يتردد على أسماعنا كثيرًا موضوع التنشئة الاجتماعية وما يندرج تحتها من أنواع عديدة من التنشئة، فهناك التنشئة السياسية والتنشئة الثقافية والتنشئة الرياضية... إلخ ولكل موضوع من هذه الموضوعات مؤسساته التي تقوم بدعمه ومساعدته في تعزيز حالة أو اتجاه معين داخل المجتمع. وبما أننا معنيون في المقام الأول بالتنشئة بمعناها الديمقراطي فسوف نتطرق في هذا المبحث إلى التنشئة السياسية الديمقراطية والتي تعني انتقال الأفكار والقيم والمعايير، وأيضًا المهارات والقدرات والابتكارات، من جيل إلى جيل، أو من جماعة إلى جماعة وهي بذلك تمثل "نقل طابع المجتمع وهويته وخصوصيته المعبرة عن ذاته وكينونته إلى أجيال جديدة"، أو إلى جماعات جديدة. فهي عملية لا ترتبط بمرحلة معينة من عمر الإنسان، وكذلك فهي لا ترتبط بمؤسسات أو أجهزة خاصة، كالمدرسة والمؤسسات التعليمية المختلفة وأجهزة التدريب والتوعية والتثقيف، وإنما تتسع لعمر الانسان على امتداد عمره الزمني حتى وفاته، وتصبح مسؤولية المجتمع والأسرة وجماعات الرفاق والمدارس والجامعات والصحافة المقروءة والمسموعة والمرئية ووسائل التواصل الاجتماعي وأيضًا المؤسسات الدينية والسياسية والثقافية وغيرها[1]. كما تعرف باعتبارها تنمية لمعايير وقيم محددة من قبل النظام السياسي في عقول مواطنيه وذلك باستخدام وسائل مختلفة، وهذه الوسائل يلجأ إليها المواطن طوال فترة حياته وتعمل على ترسيخ تلك القيم والمعايير حتى يتقبل عمل النظام من جهة، ويستمر النظام في البقاء والاستمرار من جهة أخرى.[2] وقد تعددت وسائل أي نظام في عملية التنشئة عمومًا والديمقراطية منها خصوصًا.

1- رضا هلال، التعليم والتنشئة السياسية في العالم العربي (البحرين : معهد البحرين للتنمية السياسية) 2014. ص : ص 12 : 15.

2- د. علياء عزي، الإعلام والتنمية السياسية (البحرين : معهد البحرين للتنمية السياسية) 2017. ص 23 - 25.

وتقف الأسرة باعتبارها المؤسسة الأولى في عملية التنشئة نتيجة لكونها هي المؤسسة التي ينشأ فيها الفرد وينمو في مراحله العمرية الأولى. أما المؤسسة الثانية فهي المدرسة بما عليها من دور محوري يتم استخدامه من خلال ثلاث آليات محددة: الأولى هي المنهج الدراسي بما يحويه من قيم وأفكار معينة. والآلية الثانية هي المدرس بما يحمله من سلوكيات وعادات وأساليب تأثر فيها ببيئته المحيطة. أما الآلية الثالثة فهي المدرسة نفسها بما تقوم به من طقوس وعادات معينة تغرسها في شخصية الفرد في مراحل تنشئته الأساسية. أما ثالث المؤسسات التي تلعب دورًا هامًا في عملية التنشئة السياسية فهي المؤسسة الدينية، وهي تشمل كل ما يتعلق بمؤسسات تعليم الدين والتربية عليه، سواء كانت مسجدًا أو كنيسة أو معبدًا لأي ديانة أو طائفة، ترى في أفكارها وسيلة للتقرب إلى الإله لدخول الجنة وتجنب الوقوع في براثن الشر وما يستتبعه من مصائر سلبية. ويأتي الإعلام بوصفه المؤسسة الرابعة وهو يحتوي على كل آليات الإعلام الحديث منها والتقليدي الإلكتروني منها والبدائي، الجماعي منها والفردي[3]، وهي كلها آليات تبلور دورًا معينًا للإعلام في عملية التنشئة السياسية.

وأخيرًا وليس آخرًا يأتي المجتمع المدني، حيث تعد مؤسساته هي المستويات الأولى لتعلم الديمقراطية والتنشئة عليها، فتصقل المواطن بالأسلوب الديمقراطي عند إبداء الرأي والتدريب على أساليب التفاوض الجماعي وتأكيد أهمية التراضي كآلية للوصول إلى حلول وسط في حالة اختلاف الرأي أو المصالح، مع التركيز على قيم المشاركة في الحياة العامة والتكافل الاجتماعي[4]

ويُعرّف المجتمع المدني بأنه شبكة التنظيمات التطوعية التي تملأ

3- أماني قنديل، تطوير مؤسسات المجتمع المدني (القاهرة: الشبكة الغربية للمنظمة الأهلية) 2004. ص: ص 17: 21.

4- برهان غليون: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية) سنة النشر 1992. ص: ص 102: 117.

المجال العام بين الأسرة والدولة، وتعمل على تحقيق المصالح المادية والمعنوية لأعضائها، والدفاع عن هذه المصالح، وذلك في إطار الالتزام بقيم ومعايير الاحترام والتسامح السياسي والفكري والقبول بالتعددية والاختلاف، والإدارة السلمية للاختلافات والصراعات، والاحترام لحقوق الإنسان سواء الاجتماعية أو الاقتصادية أو الثقافية[5]. وفي ذلك يقوم المجتمع المدني على ثلاثة أركان رئيسية هي:

الركن الأول: الفعل الإرادي الحر

فالمجتمع المدني يتكون بالإرادة الحرة لأفراده، ولذلك فهو يختلف عن جماعات الأهل والأقارب مثل الأسرة والعشيرة والقبيلة. فالجماعة العائلية لا دخل للفرد في اختيار عضويتها فهي مفروضة عليه بحكم المولد أو الإرث. كما أن المجتمع المدني يختلف عن الدولة التي تفرض جنسيتها أو سيادتها أو قوانينها على من يولدون أو يعيشون على إقليمها الجغرافي من دون قبول مسبق منهم. وينضم الناس إلى تنظيمات المجتمع المدني من أجل تحقيق مصلحة أو الدفاع عن مصلحة مادية أو معنوية.

الركن الثاني: التنظيم الجماعي

فالمجتمع المدني هو مجموعة من التنظيمات، كل تنظيم منها يضم أفرادًا أو أعضاءً اختاروا عضويته بمحض إرادتهم الحرة، ولكن بشروط يتم التراضي بشأنها أو قبولها ممن يؤسسون التنظيم أو ينضمون إليه فيما بعد. وقد تتغير شروط العضوية وحقوقها وواجباتها فيما بعد ولكن يبقى أن هناك تنظيمًا، وهذا التنظيم الرسمي أو شبة الرسمي هو الذي يميز المجتمع المدني عن المجتمع عمومًا. فهناك من المفكرين من يعتبر المجتمع المدني هو الأجزاء المنظمة من المجتمع العام. بل إن هناك من يصفه بمجتمع العضويات، فبقدر ما يحمل أي مواطن من بطاقات

5- د. عبد الخالق عبد الله، المجتمع المدني في دولة الإمارات العربية المتحدة (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية) 1995. ص: ص 6: 11.

عضويـة بقـدر مـا يكـون عضـوًا نشـطًا في مجتمعـه المـدني. ويذهبـون إلى القـول إن الشـخص الـذي لا بطاقـات عضويـة لـه في منظمـات المجتمع المدني فإنـه يصـدق عليـه وصـف المهمـش أو المسـتضعف في أي مجتمـع معاصـر[6].

الركن الثالث: الركن الأخلاقي السلوكي

وينطـوي علـى قبـول الاختـلاف والتنـوع بـين الـذات والآخريـن، وعلـى حـق الآخريـن في أن يكوّنـوا منظمـات مجتمـع مـدني تحقـق وتحمـي وتدافـع عـن مصالحهـم الماديـة والمعنويـة.

والالتـزام في إدارة الخـلاف داخـل المنظمـة الواحـدة وبـين منظمـات المجتمـع المـدني بعضهـا ببعـض وبينهـا وبـين الدولـة بالوسـائل السـلمية المتحضـرة، أي بقيـم المجتمـع المـدني وضوابطـه المعياريـة، وهـي قيـم التسـامح والتعـاون والتنافـس والصـراع السـلمي[7].

وهنـا ينبغـي لنـا قبـل البحـث في العلاقـة بـين المجتمـع المـدني والديمقراطيـة أن نتطـرق إلى المقصـود بالديمقراطيـة والـتي لا يوجـد تعريـف جامـع مانـع لهـا حـتى الآن، ولا شـكلًا تطبيقيًـا واحـدًا صالحـا لـكل زمـان ومـكان، وربمـا لـن يوجـد مثـل هـذا التعريـف أو الشـكل الثابـت، طالمـا اسـتمر وجـود الأمـم والشـعوب والمجتمعـات والـدول المتعـددة المرجعيـات الثقافيـة والتاريـخ الاجتماعـي. إلا أنـه مـن الأهميـة تأكيـد أن عـدم وجـود تعريـف جامـع مانـع للديمقراطيـة، لا يعـني أن الديمقراطيـة شـيء هلامـي غامـض غـير محـدد المعـالم والصفـات. فالديمقراطيـة لهـا ثوابـت تتجلـى اليـوم في مبـادئ ومؤسسـات وآليـات وضمانـات الدسـتور الديمقراطـي. فللديمقراطيـة قيـم تتمثـل في الحريـة والمسـاواة والعـدل والتسـامح، وتفتـرض ضـرورة قبـول الآخـر

6- د. مصطفى الحمارنة، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الأردن (القاهرة : مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية) سنة النشر 1995، ص 6.

7- د. حسـنين توفيـق إبراهيـم، دراسـة المجتمـع المـدني في دول مجلـس التعـاون لـدول الخليـج العربيـة، الطبعـة الأولى، دبي - دولـة الإمـارات العربيـة والمتحـدة، مركـز الخليـج للأبحـاث، 2007. ص : ص 10: 15.

والتعامل معه على قدم المساواة[8]. وهنا مربط الفرس في العلاقة بين المجتمع المدني والديمقراطية، فالعلاقة وثيقة بينهما، وخاصة في ركنها الثالث الخاص بحق الاختلاف في الآراء وفي المصالح المادية والمعنوية، فهذا الركن هو جوهر الديمقراطية. فالديمقراطية تعتبر هي الجانب السياسي للمجتمع المدني، فهي صيغة سلمية لإدارة الاختلاف والتنافس والصراع طبقا لقواعد متفق عليها من كل الأطراف. وبهذا الشكل تعتبر منظمات المجتمع المدني هي مدارس للتنشئة السياسية على الديمقراطية حيث تدرب أعضاءها على المهارات اللازمة للديمقراطية في المجتمع الأكبر من خلال الالتزام بشروط العضوية وحقوقها وواجباتها والمشاركة في النشاط العام والتعبير عن الرأي والاستماع للرأي الآخر وعضوية اللجان والتصويت على القرارات والمشاركة في الانتخابات وقبول النتائج، سواء كانت على هوى العضو أو لم تكن. كما أنها تعتبر جماعات مصالح تنمي وتدافع عن هذه المصالح في مواجهة المنافسين والخصوم من جماعات المجتمع المدني الأخرى، بحيث تكون ملتزمة بالإدارة السلمية للاختلاف.

ويبقى السؤال: لماذا المجتمع المدني ضروري للديمقراطية؟ وهل وجود مجتمع مدني قوي يؤدي إلى ديمقراطية سليمة؟ أو أن العكس هو الصحيح، أي أن وجود ديمقراطية حقيقية تؤدي إلى وجود مجتمع مدني قوي؟ هذا ما نحاول الإجابة عنه في المبحث الثاني.

8- جوردون مارشال، موسوعة علم الاجتماع (ترجمة د. محمد الجوهري) (القاهرة - المجلس الأعلى للثقافة) 2000. ص 57-65.

المبحث الثاني
المجتمع المدني والديمقراطية وعلاقة التابع والمتبوع

تابعنا في المبحث السابق الدور الذي يقوم به المجتمع المدني في عملية التنشئة الديمقراطية في المجتمعات عمومًا والنامية منها خصوصًا، وكيف أن هذا الدور ينبع من كينونة المجتمع المدني ذاته والذي يعتبر أحد أركانه الأساسية هو إدارة الاختلاف، وهو ركن ركين في مفهوم الديمقراطية ذاته، ولكن انتهينا في المبحث السابق إلى تساؤل مفاده أيهما أكثر تأثيرًا على الآخر الديمقراطية أم المجتمع المدني؟ بمعنى أيهما يعزز الآخر ويقويه؟ وسوف نحاول تحليل تلك العلاقة من خلال تساؤلين: الأول لماذا المجتمع المدني ضروري للتحول الديمقراطي؟ والسؤال الثاني هو: هل الديمقراطية بيئة مناسبة لوجود مجتمع مدني فاعل؟

لماذا المجتمع المدني ضروري للتحول الديمقراطي؟

تعود تلك العلاقة الارتباطية للمجتمع المدني والديمقراطية إلى وجود تشابه في النشأة التاريخية بينهما في الفكر الليبرالي القائم على التعددية الاجتماعية والسياسية، ولعل أشهر الكتابات عن الديمقراطية وعلاقتها بالمجتمع المدني كانت لاليكس دي توكفيل أحد أهم السياسيين الفرنسيين في القرن التاسع عشر الذي ألف كتاب " الديمقراطية في أميركا" حاول خلاله الاقتراب من واقع الحياة السياسية والاجتماعية في الولايات المتحدة أثناء زيارته إياها في بعثة رسمية من الحكومة الفرنسية آنذاك، وفي الكتاب أكد هذه العلاقة التشابكية بين الديمقراطية والمجتمع المدني، وذهب إلى القول إن "الدول التي لا توجد فيها جمعيات أهلية وحين يكون الأفراد عاجزين عن إنشاء شيء يشبهها، لا أرى هناك سدًّا حصينًا يمكن أن يمنع الديكتاتورية" [9] من هنا كانت أهمية المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي طبقًا لرؤية دي توكفيل.

9- الكسيس دي توكفيل (ترجمة أمين مرسي قنديل)، الديمقراطية في أمريكا (القاهرة، عالم الكتب ءالجزآن الأول والثاني) بدون تاريخ.

فمنظمات المجتمع المدني تتوسط العلاقة بين المجتمع والدولة، فهو يقوم بدور في تنظيم هذه العلاقة وإدارتها بطريقة سلمية ومنظمة، فهي تتولى تجميع مصالح ومطالب الفئات والتكوينات الاجتماعية التي تعبر عنها وترفعها إلى السلطة الحاكمة، كما تقوم بالدفاع عن هذه المصالح ضد أي قرارات أو قوانين أو ممارسات تمثل مساسًا بها، سواء صدرت من قبل السلطة الحاكمة أو من قبل أي قوى أخرى في المجتمع[10]. وبالتالي فهي تحمي المواطن من السلطة إن تعسفت، وتحمي السلطة من أعمال العنف السياسي التي قد تلجأ إليها بعض القوى والجماعات عندما تعجز عن توصيل مطالبها عبر قنوات مؤسسية وبطريق سلمي ومشروع.

بالإضافة إلى ذلك فإن التحول الديمقراطي الذي يأتي نتيجة مطالبات من قبل منظمات المجتمع المدني وعبر مفاوضات ومساومات بين النخبة الحاكمة وهذه القوى تكون فرصته في الاستمرارية والاستقرار أفضل، فوجود قوى ومؤسسات حية وفاعلة للمجتمع المدني يقلص من فرص النخب الاقتصادية تحديدًا من السيطرة على النظام الديمقراطي، حيث تعمل هذه القوى على ضمان تطبيق قواعد اللعبة السياسية الديمقراطية من خلال توفير قنوات للمشاركة والرقابة المجتمعية[11]. كما أن منظمات المجتمع المدني تقوم بدور حيوي في تدريب أعضائها على المشاركة سواء من خلال الانتخابات الداخلية التي تتم في هذه المؤسسات أو من خلال أنشطتها الأخرى فضلاً عما تنظمه من دورات تدريبية وورش عمل لأعضائها، ومن ثم فهي تزودهم بخبرات ومهارات حياتية تعزز من قدرتهم على المشاركة في الحياة السياسية، بالإضافة إلى دورها في إعداد وتربية الكوادر الوطنية، مما يسهم في تجديد النخب الوطنية ودعمها

10- صلاح الدين الجورشي : منظمات المجتمع المدني ومعضلة التحول الديمقراطي في العالم العربي (بيروت : شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية) 2008. ص : ص 21 : 36.

11- د. هشام يونس : حول العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في الواقع العربي الراهن (الدوحة، منتدى التنمية والتجارة الحرة السادس - الجلسة الخامسة) 10 : 14 ابريل 2006. ص : ص 14 : 16

على الدوام بكوادر جديدة ودماء شابة[12]، من هنا فإنه من خلال المجتمع المدني ومؤسساته تتأسس شبكة الأنشطة والمشاركة الشعبية التي هي أساسًا في القلب من أي مفهوم يعنى بالديمقراطية.

واتصالاً بذلك فإن نشر الثقافة السياسية الديمقراطية يقع في جزء هام منه على عاتق منظمات المجتمع المدني والتي تقوم بدور حيوي في إعادة تعريف قواعد اللعبة السياسية على أسس ديمقراطية من خلال مشاركة بعضها في مراقبة العمليات الانتخابية، فضلاً عن قيامها بدور في مراقبة أداء الحكومة والمناقشة العلنية لبعض سياساتها وقراراتها، وبخاصة تلك التي ترتبط بقضايا الرأي العام أو بمصالح قطاعات واسعة من المواطنين. مما يسهم في تكريس أسس الشفافية والمساءلة والمحاسبة، وهي من المرتكزات الرئيسية للديمقراطية.

ولم يقتصر الأمر على ذلك بل امتد لكون منظمات المجتمع المدني - كما أسلفنا القول - تقدم بدائل موضوعية ينخرط فيها أفراد المجتمع بشكل طوعي لا إلزام فيه، مما يجعلها تتجاوز حدود الولاءات والانتماءات الأولية التقليدية، القبلية والعرقية والمذهبية والدينية، الأمر الذي يقيد من التأثيرات السلبية لهذه لانتماءات التقليدية وما يترتب عليها من انقسامات وصراعات قد تشكل تهديدًا لكيان الدولة المدنية الحديثة ذاته، ومن ثم فهي تعزز من فرص إرساء وترسيخ الديمقراطية والمواطنة والسلم الأهلي والوحدة الوطنية[13].

وأخلاقيًا فإن الأسس والمعايير القيمية والأخلاقية التي تستند إليها منظمات المجتمع المدني هي الأسس والمعايير نفسها التي تستند إليها الديمقراطية، فكلاهما يستند إلى أسس ومبادئ التسامح السياسي والفكري والقبول بالتعدد والاختلاف والالتزام بالأساليب السلمية في

12- المجتمع المدني في العالم العربي - التطور، الإطار القانوني، الأدوار، دراسة صادرة عن البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة عام 2013. ص : ص 102 : 107.

13- د. عبد الخالق عبد الله (مرجع سابق) ص : ص 56 : 73.

حل الخلافات والصراعات، فضلاً عن أسس ومبادئ المواطنة وسيادة القانون ودولة المؤسسات[14]، وبالتالي فإن نشر هذه القيم وغيرها والتي تشكل جوهر ما يعرف بالثقافة السياسية الديمقراطية، وتكريسها على مستوى المجتمع؛ إنما يمثل ركيزة أساسية لترسيخ الديمقراطية.

ولكن ومع ذلك فإننا لا نستطيع أن نغض الطرف عن أن هذا الدور المأمول من منظمات المجتمع المدني لن يتأتى إلا في ظل بيئة مناسبة تهيئ لذلك وتعمل من أجله وهو ما يتأتى بشرطين أساسيين هما:

- وجود قوى وتكوينات اجتماعية فاعلة، في ظل دستور وإطار قانوني مرن يستوعب نشاط تلك المنظمات، مع وجود ثقافة مجتمعية تشجع هذا الدور وتؤكد محوريته في تأسيس الدولة المدنية الحديثة.
- وجود إطار مؤسسي حاكم لمنظمات المجتمع المدني ومصادر تمويلها، والتزام واضح من تلك المنظمات بالديمقراطية والشفافية في إدارة شؤونها الداخلية ونمط العلاقة فيما بينها.[15]

وأخيرًا فإن علاقة التأثير والتأثر بين منظمات المجتمع المدني وقضية الديمقراطية هي علاقة عضوية محورها التأثر المتبادل، فكلاهما لا غنى للآخر عنه، وهو ما يدفعنا إلى القول إن المجتمع المدني هو عامل محفز للديمقراطية، وهذه الأخيرة هي عامل دعم ومساندة لتلك المنظمات في ظل دولة مدنية حديثة تؤمن بقيم المواطنة البعيدة عن أية تقاطعات اثنية أو دينية أو جغرافية.

ويبقى التساؤل: هل توجد منظمات مجتمع مدني فاعله في مملكة البحرين؟ وهل تلعب دورها المنوط بها بالفعل بعيدًا عن الانتماءات غير الوطنية؟ هذا ما سنحاول الإجابة عنه في المبحث القادم.

14- توفيق المديني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي (دمشق : اتحاد الكتاب العرب) 1997. ص : ص 77 - 89.

15- أماني قنديل (مرجع سابق) ص: ص 32 : 37.

المبحث الثالث
المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مملكة البحرين
التطور التاريخي والواقع الحالي

في هذا المبحث سوف نحاول الاقتراب من منظمات المجتمع المدني في مملكة البحرين وهي تمتد لتشمل كل ما هو غير حكومي، سواء تمثلت في جمعيات أهلية أو نوادٍ اجتماعية أو رياضية أو نقابات مهنية أو عمالية. وهناك مدارس اجتماعية تضم الجمعيات أو الأحزاب السياسية إلى منظمات المجتمع المدني، إلا أن الباحث ليس من هذه المدرسة، حيث يميل إلى اعتبار الجمعيات السياسية منظمات غير حكومية مؤقتة ينتهي هذا التأقيت بوصولها إلى السلطة وتحولها إلى مؤسسة رسمية حاكمة، وهو ما لا يستوي مع الطبيعة الدائمة التي يجب أن تكون عليها منظمات المجتمع المدني.

كما أنه ولأغراض التحليل اضطر الكاتب إلى استثناء النوادي الاجتماعية-الرياضية لاختلاف دورها من الناحية القانونية والفعلية عن الجمعيات الأهلية ورغبة في مزيد من توحيد المعايير المستخدمة في التحليل.

بداية ترجع نشأة الجمعيات الأهلية في مملكة البحرين إلى فترة ما قبل تأسيس الدولة ذاتها، حيث بدأت في شكل نوادٍ رياضية وثقافية. ففي عام 1919 تأسس أول نادٍ أدبي. وفي عام 1937تم تأسيس نادي البحرين وقد أقام فعاليات حول أوضاع المرأة والعمالة الأجنبية والتطورات الاقتصادية. ثم في عام 1939تم تأسيس نادي العروبة. وفي عام 1941 شهدت المملكة تأسيس أول منظمة أهلية في الخليج العربي عندما تأسست أول جمعية خيرية إسلامية وهي جمعية الإصلاح التي أُسست على أنها جمعية اجتماعية خيرية دينية تحت مسمى "نادى الطلبة" ويقصد بالطلبة هنا الطلبة العائدون من دراساتهم في مصر وتغير اسمها في عام 1948 ليكون "نادى الإصلاح". وفي عام 1953شهدت البحرين

تأسيس أول جمعية نسائية في منطقة الخليج العربي عندما تأسست جمعية نهضة فتاة البحرين[16].

إلا أن العمل الأهلي المنظم لم يبدأ الا في فترة نهاية الخمسينيات وأوائل الستينيات من القرن العشرين حين تم إصدار قانون لترخيص الجمعيات والنوادي عام 1959 والذي نشأت تحت مظلته مجموعة جديدة من المنظمات الأهلية وصلت في عام 1979 إلى خمس جمعيات نسائية وتسع جمعيات اجتماعية.

في أواخر الثمانينيات من القرن العشرين شهدت البحرين صدور قانون جديد لتنظيم العمل الأهلي ليحل محل قانون التراخيص للجمعيات والنوادي، حيث صدر في عام 1989 القانون رقم 21 المتعلق بالجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الأهلية والذي عرف الجمعيات الأهلية بأنها كل جماعة ذات تنظيم مستمر وتتألف من عدة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين لغرض آخر غير الحصول على ربح مادي وتستهدف القيام بنشاط تعليمي أو اجتماعي خاص أو ثقافي أو خيري[17].

ومع تولي جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة حكم البلاد عام 1999 شهدت البحرين طفرة إصلاحية على جميع المستويات ومن بينها الجمعيات الأهلية، فمنذ بداية عام 2000 شهدت الجمعيات الأهلية تناميًا واضحًا فى أعداد الجمعيات الأهلية، حيث ارتفع عدد المنظمات الأهلية في البحرين من 100 منظمة فقط عام 1999 إلى اكثر من 200 منظمة عام 2007، أما في عام 2011 فقد وصل عدد المنظمات الأهلية المشهرة والفاعلة إلى حوالي 484 منظمة، وفي ديسمبر عام 2019 أصبح

16- مدى استفادة المجتمع من العمل الأهلي: دراسة صادرة عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بدون تاريخ http://www.mlsd.gov.bh/ngos/volunteer

17- مرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989 بإصدار قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة.

هـذا العـدد 566 جمعيـة أهليـة مـن نسـائية واجتماعيـة وشـبابية وإسـلامية وخيريـة ومهنيـة وجمعيـات الفئـات الخاصـة بالإضافـة إلى الجمعيـات الخليجيـة والأجنبيـة[18]. وذلـك بعـد اسـتثناء الكنائس باعتبارهـا مؤسسـات دينيـة تخـرج مـن إطـار المنظمـات الأهليـة والنـوادي الاجتماعية-الرياضيـة للسـبب الـذي ذكرنـاه سـابقًا.

وقـد تركـزت أنشـطة تلـك الجمعيـات علـى مجموعـة مـن المحـاور كان أهمهـا هـو تمكـين الفئـات المسـتهدفة مـن توسـيع مشـاركتها العامـة بشـكل تطوعـي سـواء كانـت تلـك المشـاركة اجتماعيـة أو اقتصاديـة أو حـتى سياسـية. ولقـد كان تفاعـل هـذه الجمعيـات مـع محيطهـا المجتمعـي هـو العامـل الأهـم في إكسـاب هـذه المنظمـات مصداقيتهـا وفعاليتهـا، فكلمـا اتجهـت هـذه المنظمـات إلى تلبيـة الاحتياجـات الأوليـة لمجتمعاتهـا؛ أثبتـت جدواهـا وضـرورة وجودهـا وخاصـة أن هـذه الجمعيـات مـن المفتـرض أن تقـوم بـدور الوسـيط بـين المواطـن والدولـة. ولكـن هـل اسـتطاعت بالفعـل ان تقـوم بدورها ذلـك؟

بتقريـب الصـورة أكثـر فإننـا نسـتطيع القـول إن مملكـة البحريـن مـن الـدول المتوسـطة العـدد مـن حيـث كثافـة عـدد الجمعيـات الأهليـة، فهنـاك جمعيـة أهليـة لـكل 1196 مواطنًـا بحرينيًـا وذلـك طبقـا لآخـر إحصائيـات سـكانية صـدرت عـام 2017،[19] وهـو عـدد متوسـط إذا قـورن بفرنسـا حيـث جمعيـة أهليـة لـكل 30 مواطنًـا، وجمعيـة لـكل 137 مواطنًـا في الولايـات المتحـدة وجمعيـة لـكل 1000 مواطـن في أمريـكا اللاتينيـة[20].

إلا أن الأمـر يكـون أفضـل حـالًا إذا قـورن عـدد الجمعيـات الأهليـة المعنيـة بالشـباب بإجمـالي عـدد الشـباب البحريـني حيـث هنـاك 27 ألـف نسـمة

18- http://www.mlsd.gov.bh/en/node/268 دليل الجمعيات الأهلية الصادر عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

19- البحرين في أرقام، تقرير صادر عن هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية في مملكة البحرين: عام 2017.

20- تسجيل جمعيات المجتمع المدني - دليل القوانين الرئيسية من 10 دول من أوربا ومنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (المركز الأوربي للقوانين غير الربحية والمركز الدولي للقوانين غير الربحية) 2018.

من الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و29 عاما[21] بإجمالي عدد جمعيات شبابية بلغ 30 جمعية، أي أن المعدل هو جمعية شبابية لكل 5900 شاب [22]، لكن الأمر يصبح مختلفا إذا كانت الجمعيات معنية بالمرأة، حيث إجمالي عدد النساء البحرينيات بلغ حوالي 324,166 امرأة[23] بمعدل جمعية نسائية لكل 15 ألف امرأة [24] وهو عدد محدود إلى حد كبير.

ومن حيث اختصاصات تلك الجمعيات نلاحظ أن أغلبية الجمعيات الأهلية العاملة في مملكة البحرين هي إما جمعيات اجتماعية (20%) وإما خيرية (18%) وإما مهنية (17%) وذلك بترتيب نسبتها إلى إجمالي عدد الجمعيات الأهلية في المملكة. ومن ناحية أخرى فإن عدد الجمعيات الأهلية الحقوقية (1.6% من إجمالي الجمعيات) وجمعيات المرأة (3.9%) وجمعيات الفئات الخاصة -أصحاب الهمم وكبار السن- (3.9%) وهي من أقل الجمعيات كمًا في المملكة[25].

ومن حيث التوزيع الجغرافي نلاحظ أن العاصمة كان لها النصيب الأكبر بالمقارنة بباقي المحافظات، حيث استحوذت وحدها على حوالي 31% من إجمالي الجمعيات الأهلية توزعت معظمها بين الجمعيات المهنية والجمعيات الأجنبية والجاليات والجمعيات الاجتماعية وذلك بمعدل جمعية لكل 950 مواطنًا[26] وهو المعدل الأفضل على مستوى المملكة، إلا أنه ليس كذلك على مستوى دول العالم، حيث يتراجع إلى مستوى المتوسط واللافت للانتباه أن معظم جمعيات الجاليات وجمعيات الصداقة بين الشعوب توجد في العاصمة، فمن إجمالي 78 جمعية من

21- البحرين في أرقام (مرجع سابق).

22- http://www.mlsd.gov.bh/en/node/268 دليل الجمعيات الأهلية الصادر عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

23- البحرين في أرقام (مرجع سابق).

24- http://www.mlsd.gov.bh/en/node/268 دليل الجمعيات الأهلية الصادر عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

25- http://www.mlsd.gov.bh/en/node/268 دليل الجمعيات الأهلية الصادر عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

26- http://www.mlsd.gov.bh/en/node/268 دليل الجمعيات الأهلية الصادر عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

هـذا النـوع توجـد في مملكـة البحريـن 36 جمعيـة فقـط في العاصمـة بنسـبة 46% مـن إجمـالي الجمعيـات الأجنبيـة. وتفسـير ذلـك يرجـع إلى ارتفـاع نسـبة الأجانـب في العاصمـة بالمقارنـة بإجمـالي سـكانها حيـث بلغـت النسـبة حـوالي 69% [27] وهـي النسـبة الكبرى علـى مسـتوى المملكـة مقارنـة بإجمـالي السـكان، وهـي أيضًـا النسـبة الكبرى مـن الأجانـب علـى مسـتوى المملكـة عمومًـا مقارنـة بإجمـالي الأجانـب في المملكـة.

في حـين كانـت المحافظـة الجنوبيـة هـي الأقـل بنسـبة (7%) توزعـت بـين الجمعيـات الخيريـة والفئـات الخاصـة والجمعيـات الاجتماعيـة بمعـدل جمعيـة لـكل 3200 مواطنًـا. وكانـت نسـبة المحافظـة الشـمالية (13%) في المرتبـة الثانيـة وتوزعـت بـين الجمعيـات الخيريـة والاجتماعيـة والشـبابية بمعـدل جمعيـة لـكل 3500 مواطنًـا وهـو المعـدل الأضعـف علـى مسـتوى المملكـة. أمـا محافظـة المحـرق (10%) فقـد جـاءت في المرتبـة الثالثـة وتوزعـت جمعياتهـا بـين الجمعيـات الاجتماعيـة والخيريـة والإسـلامية بمعـدل جمعيـة لـكل 2199 مواطـن [28].

إلا أن مـا يدفـع إلى التسـاؤل حـول فعاليـة نشـاط تلـك الجمعيـات في الدولـة أن نِسـبة الجمعيـات الأهليـة المجهولـة المقـر أو الـتي لا يوجـد لهـا مقـر أصـلاً طبقـا لبيانـات وزارة التنميـة الاجتماعيـة حـوالي 40% مـن إجمـالي عـدد الجمعيـات الأهليـة أي أنـه مـن بـين 566 جمعيـة أهليـة يوجـد 221 جمعيـة بـلا مقـر أو عنـوان. ومعظـم هـذه الجمعيـات المجهولـة العنـوان هـي جمعيـات اجتماعيـة أو شـبابية أو جمعيـات أجنبيـة أو للجاليـات الأجنبيـة أو جمعيـات مهنيـة، في حـين أن أكثـر الجمعيـات التزامًـا بوجـود مقـر أو عنـوان رسمـي لهـا هـي الجمعيـات الإسـلامية والخيريـة والحقوقيـة. [29]

27- البحرين في أرقام (مرجع سابق).

28- البحرين في أرقام (مرجع سابق) http://www.mlsd.gov.bh/en/node/268 دليل الجمعيات الأهلية الصادر عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

29- http://www.mlsd.gov.bh/en/node/268 دليل الجمعيات الأهلية الصادر عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

ولكـن يثـور تسـاؤل عـن مـدى قانونيـة الجمعيـة الأهليـة في حالـة عـدم وجـود مقـر لهـا، حيـث تنـص المـادة (19) مـن المرسـوم بقانـون رقـم 21 لسـنة 1989 بإصـدار قانـون الجمعيـات والأنديـة الاجتماعيـة والثقافيـة والهيئـات الخاصـة العاملـة في ميـدان الشـباب والرياضيـة والمؤسسـات الخاصـة علـى أنـه "يجـب أن يذكـر اسـم الجمعيـة وعنـوان مقرهـا ورقـم تسـجيلها ونطـاق عملهـا وشـعارها إن وجـد في جميـع دفاترهـا وسـجلاتها ومطبوعاتهـا" كمـا نصـت المـادة (4) مـن قانـون الجمعيـات علـى أنـه "يشـترط في تأسـيس الجمعيـة أن يوضـع لهـا نظـام مكتـوب".

كما نصت المادة (5) من القانون ذاته على أنه "يجب أن يشمل نظام الجمعية على الأخص البيانات الآتية:

"اسم الجمعية وأهدافها الأساسية ونوع وميدان نشاطها ووسائل تنفيذ هذه الأهداف ونطاق عملها الجغرافي ومركز إدارتها على أن يكون في البحرين".

وبالتـالي فـإن مقـر الجمعيـة مـن الشـروط اللازمـة لإشـهار الجمعيـة، كمـا أنـه يعتبـر أيضًـا شـرطا أساسـيًا لاسـتمرار العمـل في الجمعيـة، ومـتى خالفـت الجمعيـة نصـوص القانـون في هـذا الشـأن، يحـق للجهـة المختصـة اتخـاذ مـا يلـزم مـن إجـراءات قانونيـة ابتـداء مـن الإنـذار والمخالفـة ثم الوقـف والشـطب مـا لم تقـم الجمعيـة بتوفيـق أوضاعهـا وفـق مـا نـص عليـه القانـون. حيـث نصـت المـادة (50) مـن القانـون ذاتـه علـى أنه"يجـوز حـل الجمعيـة إجباريًـا، كمـا يجـوز إغلاقهـا إداريًـا بصفـة مؤقتـة لمـدة لا تزيـد علـى خمسـة وأربعـين يومًـا بقـرار مـن الوزيـر المختـص في الحـالات الآتيـة:

1 -إذا ثبت عجزها عن تحقيق الأغراض التي أنشئت من أجلها.

2 -إذا تصرفت في أموالها في غير الأوجه المحددة لها طبقًا لأغراضها.

3 -إذا تعذر انعقاد جمعيتها العمومية عامين متتاليين.

4 -إذا ارتكبت مخالفة جسيمة للقانون أو إذا خالفت النظام العام أو الآداب.

إلا أن نصوص القانون خلت من أي نص صريح بشأن الحجية القانونية للجمعيات عمومًا - سواء كان لها مقرٍ أو لا - ولكن الجمعية بمجرد تأسيسها تتمتع بشخصية اعتبارية طبقا لما نصت عليه المادة (1) من قانون الجمعيات، وتستمر هذه الشخصية ما دام ترخيص الجمعية ساري المفعول، وفي حال انعدام المقر الخاص بالجمعية فإن ذلك لن يؤثر في الشخصية الاعتبارية الخاصة بالجمعية ما لم تقم الجهة المختصة بمراقبة عمل الجمعية واتخاذ ما يلزم من إجراء قانوني.[30]

وبعد استعراض خريطة الجمعيات الأهلية في مملكة البحرين من حيث التطور التاريخي والتخصص والتوزيع الجغرافي نستطيع القول إن هناك العديد من الملاحظات ينبغي وضعها في الاعتبار، أهمها أن تلك المنظمات لم تحقق انتشارًا متوازنًا سواء بين المحافظات الأربع أو بين تخصصات تلك الجمعيات المختلفة. ولكن هل أثر ذلك الانتشار غير المتوازن للجمعيات جغرافيًا ونوعيًا على عملية المشاركة السياسية تحديدًا في مملكة البحرين وفي القلب منها المشاركة الانتخابية؟ وفي أي اتجاه كان ذلك التأثير؟ وما دلالة ذلك؟ تلك الأسئلة وغيرها ستكون إجاباتها محور المبحث القادم.

30- حوار مع الأستاذ محمد جاسم الذوادي، محامٍ ومستشار قانوني ومحكم دولي معتمد، عضو مجلس إدارة جمعية المحامين البحرينية بتاريخ 5 نوفمبر 2019.

المبحث الرابع
المجتمع المدني والمشاركة الانتخابية - أي علاقة تجمعهما؟

في هذا المبحث سنتطرق إلى المشاركة الانتخابية، وهل أثّر وجود الجمعيات الأهلية على تلك المشاركة الانتخابية سلبًا أو إيجابًا؟ وما دلالة ذلك؟

في البداية لابد من الإشارة إلى أنه سيقتصر تحليلنا للمشاركة الانتخابية على المشاركة في انتخابات 2018 سواء في الانتخابات النيابية أو البلدية وذلك في مؤشرات المشاركة من حيث الترشح والتصويت. البداية قد لاحظنا أنه رغم كون المحافظة الجنوبية هي أقل المحافظات من حيث عدد الجمعيات الأهلية فقد كانت الكبرى من حيث نسبة المشاركة في الانتخابات النيابية والبلدية، حيث بلغت نسبة الجمعيات الأهلية إلى إجمالي عدد الجمعيات الأهلية في المملكة حوالي 7% فقط في حين بلغت نسبة المشاركة الانتخابية حوالي 82% من إجمالي من لهم حق التصويت في انتخابات المحافظة الجنوبية وكذلك كان الوضع بالنسبة للمترشحين، حيث كان عدد مترشحي تلك المحافظة هم الأقل بنسبة 21% من إجمالي عدد المترشحين في المملكة، ولم يقل عنها إلا محافظة المحرق بفارق بسيط [31].

ورغم استحواذ محافظة العاصمة على أكثرية عدد الجمعيات الأهلية في المملكة بنسبة 31% من إجمالي عدد الجمعيات الأهلية، فإنها لم تكن كذلك من حيث نسبة المشاركة الانتخابية التي بلغت 55% فقط من إجمالي من لهم حق المشاركة الانتخابية في المحافظة عمومًا، أي أنها احتلت المركز قبل الأخير بين محافظات المملكة الأربع، وإن كانت نسبة المرشحين في محافظة العاصمة أفضل حالًا في كونها المحافظة الثانية من حيث كم المترشحين للانتخابات النيابية. بالإضافة إلى ذلك

31- موقع انتخابات مملكة البحرين http://www.vote.bh/Ar/243?cms =iQRpheuphYtJ6p yXUGiNqkxKTJtcm1MY.

فـإن نسـبة المشـاركة الانتخابيـة في المحافظـة الشـمالية كانـت هـي الأقـل بـين محافظـات المملكـة الأربـع، إلا أن الوضـع لم يكـن كذلـك بالنسـبة لعـدد الجمعيـات الأهليـة حيـث لم تسـتحوذ الشـمالية سـوى علـى نسـبة 13% مـن إجمـالي عـدد الجمعيـات الأهليـة في المملكـة، وذلـك رغـم اسـتحواذها علـى النسـبة الكبرى مـن المترشـحين لتلـك الانتخابـات النيابيـة بنسـبة بلغت 36% مـن إجمـالي المترشـحين للمملكـة [32].

وعلـى مسـتوى جمعيـات المـرأة فـإن محافظـة العاصمـة، وهـي المحافظـة الكـبرى مـن حيـث عـدد جمعيـات المـرأة، حيـث يوجـد في المملكـة عمومًـا 22 جمعيـة نسـوية مـن بينهـا 9 جمعيـات في محافظـة العاصمـة فقـط، بنسـبة بلغـت 41% مـن إجمـالي جمعيـات المـرأة في المملكـة، لكـن الأمـر لم يكـن كذلـك بالنسـبة لاسـتحواذ المـرأة علـى عمليـة الترشـح للانتخابـات النيابيـة والـتي بلغـت 30% مـن نسـبة المترشـحات للمجلـس النيـابي علـى مسـتوى المملكـة عمومًـا، ومـع ذلـك فقـد اسـتطاع نسـاء العاصمـة الاسـتحواذ علـى نصـف مقاعـد المـرأة المخصصـة لمحافظـة العاصمـة في مجلـس النـواب في الانتخابـات النيابيـة الأخـيرة أي علـى ثلاثـة مقاعـد مـن إجمـالي سـتة مقاعـد للمـرأة في مجلـس النـواب الحـالي.[33]

وعلـى العكـس مـن ذلـك ورغـم أن أقـل عـدد مـن جمعيـات المـرأة كان في المحافظـة الشـمالية فقـد كان بهـا أكـبر عـدد مـن المترشـحات للمجلـس النيـابي (13 مترشـحة مـن إجمـالي 40 مترشـحة) كمـا خـرج منهـا اثنتـان مـن الفائزيـن بعضويـة المجلـس النيـابي، كمـا كانت الشـمالية هـي الأكثر اسـتحواذا علـى نسـبة المترشـحات للمجالـس البلديـة، فمـن إجمـالي عـدد المترشـحات البالـغ عددهـن 8 مرشـحات خـرج مـن الشـمالية ثـلاث مرشـحات فقـط.

وهكـذا فإنـه مـن الواضـح عـدم وجـود علاقـة تأثـير مـن جانـب الجمعيـات

32- موقع معهد البحرين للتنمية السياسية https://www.bipd.org/Election/Bank%20information.

33- موقع انتخابات مملكة البحرين http://www.vote.bh/Ar/243?cms=iQRpheuphYtJ6pyXUGiNqkxKTJtcm1MY.

الأهلية في مملكة البحرين عمومًا على العملية الانتخابية، بل إنه - كما لاحظنا - غياب الجمعيات الأهلية كان مؤثرًا بالإيجاب من حيث ارتفاع نسبة المشاركة الانتخابية سواء على مستوى الترشح أو على مستوى التصويت، وهو أمر يعود إلى عدم نشاط تلك الجمعيات في معظمها، كما لاحظنا من قبل، بالإضافة إلى عدم وجود ثقافة تدعم العمل التطوعي في المجتمع البحريني وهي ظاهرة يمتد أثرها ليشمل معظم الدول العربية والتي تعاني الارتفاع الكمي لعدد المنظمات الأهلية من دون أن يرتبط ذلك بأثر كيفي على المجتمع*.

*انظر ملحق الجدول في صفحة 34

التوصيات

من الممكن صياغة عدد من التوصيات قد تكون مقدمة لإصلاح حقيقي وضروري للمجتمع المدني في مملكة البحرين. وهي توصيات بعضها يتعلق بوضعية الأطر القانونية لمنظمات المجتمع المدني خصوصًا في مملكة البحرين، وأخرى تتعلق بالأطر العامة لعمل منظمات المجتمع المدني، وبعضها الثالث يرتبط بأطر خارجية. ويمكن إجمال التوصيات الخاصة بالأطر الداخلية في الآتي:

1. ضرورة تفعيل عملية رقابة الدولة على منظمات المجتمع المدني للتثبت من كفاءتها وقدرتها على الإنجاز، وخاصة فيما يتعلق بضرورة وجود مقر لها، وخاصة من خلال تفعيل النصوص القانونية الخاصة بالرقابة. حيث تنص المادة 22 من المرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989 بإصدار قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة على أنه "تخضع الجمعيات لرقابة الجهة الإدارية المختصة. وتتناول هذه الرقابة فحص أعمال الجمعية والتحقق من مطابقتها للقانون ونظام الجمعية وقرارات الجمعية العمومية ويتولى هذه الرقابة الموظفون الذين يعينهم الوزير المختص لهذا الغرض بقرار منه والمشار إليهم في المادة 15 من هذا القانون "كما أن المشرع قد توسع في أعمال الرقابة تلك من خلال المرسوم بقانون رقم 50 لسنة 2010 بتعديل بعض أحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989، حيث نصت المادة 22 مكررًا على أن "يتولى ديوان الرقابة المالية بناء على طلب من الوزير المختص ممارسة الرقابة المالية على كافة الجمعيات وذلك بمراجعة دفاتر ومستندات وحسابات وإيرادات ومصروفات تلك الجمعيات وغير ذلك من شؤونها المالية، من أجل التحقق من

سلامة مواردها ومشروعية أوجه صرف أموالها. وعلى تلك الجمعيات أن تمكّن الديوان من ذلك. ويبلغ الديوان الوزير المختص بملاحظاته عليها لاتخاذ ما يلزم".

2. من الأهمية تفعيل القوانين المتصلة بإنشاء اتحادات الجمعيات أو دمج الجمعيات وخاصة المتعثرة منها أو التي تعاني أزمات تمويل مالي. حيث نص المرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989 بإصدار قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة في المادة رقم 24 على أن "للوزير المختص أن يقرر إدماج أكثر من جمعية تعمل لتحقيق غرض متماثل أو توحيد إداراتها أو تعديل أغراضها تبعًا لاحتياجات المجتمع، أو لتحقيق التناسق بين الخدمات التي تؤديها أو لغير ذلك من الأسباب التي يراها كفيلة بحسن تحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله". كما نص المرسوم بقانون رقم 44 لسنة 2002 بتعديل بعض أحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989 في مادته رقم 55 مكررًا على أنه "يجوز للجمعيات أن تنشئ فيما بينها اتحادات نوعية يكون لكل منها الشخصية الإعتبارية. ويتكون الاتحاد النوعي من الجمعيات التي تباشر نشاطا في مجال معين على مستوى المملكة بقصد تنظيم وتنسيق هذا النشاط فيما بينها والعمل على رفع مستواه. ولا يجوز تكوين أكثر من اتحاد واحد في مجال النشاط المشترك للجمعيات. ويكون الانضمام إلى الاتحاد بطلب من الجمعية بعد موافقة جمعيتها العمومية. ولا يجوز للاتحاد رفض الطلب متى توافرت شروط الانضمام.

3. الالتزام بالأساليب الديمقراطية في تنظيم وإدارة شؤون الجمعيات الأهلية، بحيث تلتزم جميعها بتطبيق أحكام القانون الخاصة

بانتخاب مجلس إدارة الجمعية عن طريق الاقتراع السري، فضلاً عن الالتزام بأسس معايير الشفافية والمساءلة في ممارستها لأنشطتها، وكذلك الالتزام بمعالجة الخلافات الداخلية بأساليب ديمقراطية ومؤسسية، بما يحفظ وحدة الجمعية وتماسكها. ولا شك في أن تبني النهج الديمقراطي في إدارة الشؤون الداخلية للجمعيات إنما يسهم في تدريب الأعضاء على المشاركة من ناحية وإشاعة قيم وثقافة الديمقراطية على صعيد المجتمع من ناحية أخرى.

4. تعزيز القدرات المؤسسية للجمعيات الأهلية من خلال تحديث هياكلها الإدارية والتنظيمية على النحو الذي يجعلها أكثر مؤسسية وفاعلية على الصعيد التنظيمي، وأكثر مرونة على صعيد التعامل مع المستجدات والمتغيرات فضلاً عن تطوير وتحديث قواعد البيانات الخاصة بالجمعيات بانتظام مع وضع الخطط والآليات اللازمة التي تضمن التطوير المستمر لقدرات ومهارات القائمين على شؤون الجمعيات وأعضائها.

5. مراجعة أهداف الجمعيات مع تطوير برامج وآليات عملها بحيث تتجاوز الطابع الموسمي الذي بات سمة بارزة للعديد من الجمعيات، فالتزام الجمعية بتنفيذ أنشطة ولو قليلة على مدار العام أفضل من أن تقوم ببعض الأنشطة في بعض المناسبات. فالأنشطة المدروسة والمبرمجة على مدار العام تسمح للجمعية بأن تعزز حضورها على صعيد المجتمع.

6. العمل من أجل تصحيح صورة الجمعيات الأهلية لدى المجتمع، وخاصة أن آخر دراسة ميدانية عن الجمعيات الأهلية في مملكة البحرين والتي قامت بها وزارة التنمية الاجتماعية عام 2009 ذهبت إلى عدم إدراك الغالبية العظمى من العينة المستهدفة بالدور المنوط بتلك الجمعيات في المجتمع.

7. تعزيز الجمعيات الأهلية لقنوات التواصل مع المجتمع من خلال تعريفه بالجمعيات وأنشطتها والعمل من أجل استقطابهم للانضمام إليها، وإذا كان هذا الأمر مطلوبًا بالنسبة لجميع أشكال الجمعيات الأهلية فإنه أكثر أهمية بالنسبة لجمعيات المرأة والجمعيات الاجتماعية والخيرية بالإضافة إلى جمعيات الشباب، حيث يجب أن يشكلوا مكونًا رئيسيًا في عضوية هذه الجمعيات.

8. العمل بفاعلية من أجل تنمية وتطوير الموارد المالية الذاتية للجمعيات، فتوافر مصادر ذاتية للتمويل إنما يعزز من استقلالية الجمعيات ويمكنها من تحقيق التأثير المطلوب لها في المجتمع.

9. تفعيل جهود التنسيق بين الجمعيات العاملة في نفس المجال وتشجيعها على الاندماج من خلال اتحادات نوعية بين الجمعيات، مما يقلص من مظاهر الازدواجية والتكرار في الأنشطة والفعاليات.

10. تفعيل جهود الشراكة مع بعض الوزارات والمؤسسات الحكومية، فجهود الجمعيات الأهلية يجب أن تتكامل مع جهود أجهزة الدولة ومؤسساتها من أجل معالجة القضايا التي تواجه المجتمع.

أما التوصيات الخاصة بمعالجة الأطر الخارجية لعمل الجمعيات الأهلية فتتمثل في الآتي:

1. المراجعة الدورية للقوانين والتشريعات المتصلة بعمل الجمعيات الأهلية وتطويرها على النحو الذي يعزز من استقلاليتها. وإيجاد قنوات ملائمة يمكن من خلالها إشراك الجمعيات الأهلية في مناقشة تلك التشريعات والقوانين.

2. توفير الدعم المالي الحكومي المخصص للجمعيات الأهلية ولو لفترة التأسيس فقط، مع مساعدتها على تطوير مواردها المالية الذاتية من

دون وضع الأقدمية أو نوع النشاط في الاعتبار.

3. العمل من أجل تعزيز فرص ومجالات الشراكة بين أجهزة الدولة ومؤسساتها من ناحية والجمعيات الأهلية العاملة في المجال نفسه من ناحية أخرى، بحيث تتكامل جهود الطرفين من أجل الصالح العام.
4. قيام القطاع الخاص بدور أكثر فاعلية في دعم جهود وأنشطة الجمعيات الأهلية، وذلك في إطار المسؤولية الاجتماعية لرأس المال ومن خلال شراكات وبرامج عمل مشتركة تجمع بين القطاع الخاص والجمعيات الأهلية.
5. مبادرة وسائل الإعلام ومؤسسات التعليم بدعم نشاط الجمعيات الأهلية من خلال تغطية أنشطتها ونشر الوعي بأهمية العمل التطوعي باعتباره يمثل جوهر المجتمع المدني الحديث.

وأخيرًا فإن ثمة مسؤولية مشتركة تقع على عاتق الدولة والجمعيات الأهلية وكل القوى الاجتماعية الفاعلة والمؤثرة بشأن نشر وإشاعة قيم ثقافة الديمقراطية بين مختلف فئات المجتمع، فقيم مثل المبادرة والمشاركة والتسامح والاعتدال وسيادة القانون تمثل بنية ثقافية وقيمية للجمعيات الأهلية ولمختلف المنظمات الأخرى التي يشملها المجتمع المدني. وهو ما يعزز من عملية التحول الديمقراطي التدريجي في مملكة البحرين ويسهم في بناء الدولة المدنية الحديثة في مملكة البحرين.

ملحق:

جدول يوضح توزيع الجمعيات الأهلية جغرافيًا ونوعيًا وتخصصيًا وعلاقتها بالمشاركة الانتخابية عام 2018

نوع الجمعية		المحرق		الشمالية		الجنوبية		العاصمة		غير محدد		الإجمالي	
		عدد الجمعيات	عدد السكان	عدد الجمعيات	عدد السكان	عدد الجمعيات	عدد السكان	عدد الجمعيات	عدد السكان	العدد	النسبة	عدد الجمعيات	عدد السكان
المرأة		3		2		4		9		4		22 15000 امرأة لكل جمعية	334.166 ألفًا امرأة [2]
اجتماعية		14		14		5		35		47	%41	%20/115	
فئات خاصة		1		1		6		6		8	%36	22	
شبابية		5		8		1		3		13	%43	30 جمعية لكل 5900 شاب	177.522 ألف نسمة [1]
إسلامية		7		3		3		8		7	%25	28	
خيرية		12		36		10		23		20	%20	%18/101	
مهنية		5		3		1		40		47	%49	%17/96	
صناديق خيرية		6		2		8		13		36	%55	65	
حقوق الإنسان								4		5		%1.6/9	
جمعيات اجنبية وصداقة		3		2		3		36		34	%44	78	
الإجمالي		56	129.847	71	245.985	41	131.993	177	169.681	221	%39	566	677.506 ألف مواطن [1]
المعدل		جمعية لكل 2300 مواطن		جمعية لكل 3500 مواطن		جمعية لكل 3200 مواطن		جمعية لكل 950 مواطن				جمعية لكل 1197 مواطنا	
المشاركة النيابية	ناخبون	79213		125870		78492		81892					
	مصوتون	52378	%66	65504	%52	64047	%81.6	45347	%55.4				
	مرشحون	58	%20	104	%36	61	%21	68	%23				
	مرشحات	9		13		6		12					
	فائزون												
	فائزات			2		1		3					
المشاركة البلدية	ناخبون												
	مرشحون	37		58		42							
	مرشحات	2		4		2							
	فائزون												
	فائزات			3		1							

تم جمع المعلومات عن طريق الباحث من خلال تحليل دليل الجمعيات الأهلية الموجود على موقع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية http://www.mlsd.gov.bh/en/node/268

1. البحرين في ارقام : كتيب صادر عن هيئة المعلومات والحكومة الاليكترونية ، عام 2018
2. كتيب صادر عن هيئة المعلومات والحكومة الاليكترونية بمناسبة يوم المرأة البحرينية عام 2017

قائمة المراجع

دراسات وكتب

1. د. أبوبكر الزهيري (وآخرون) - المرأة البحرينية في المجلس الوطني (المنامة: معهد البحرين للتنمية السياسية عام 2015.
2. الكسيس دي توكفيل (ترجمة أمين مرسي قنديل)، الديمقراطية في أمريكا (القاهرة، عالم الكتب الجزآن الأول والثاني) بدون تاريخ.
3. أماني قنديل، تطوير مؤسسات المجتمع المدني (القاهرة: الشبكة الغربية للمنظمة الأهلية) 2004.
4. المجتمع المدني في العالم العربي - التطور، الإطار القانوني، الأدوار، دراسة صادرة عن البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة عام 2013.
5. برهان غليون: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية) سنة النشر 1992.
6. تسجيل جمعيات المجتمع المدني - دليل القوانين الرئيسية من 10 دول من أوربا ومنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (المركز الأوربي للقوانين غير الربحية والمركز الدولي للقوانين غير الربحية) 2018.
7. تقرير المرأة البحرينية في أرقام (تقرير صادر عن المجلس الأعلى للمرأة عام 2015 - الطبعة الثانية).
8. توفيق المديني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي (دمشق: اتحاد الكتاب العرب) 1997.
9. جون اهرنبرج : المجتمع المدني - التاريخ النقدي للفكرة (ترجمة :د. علي حاكم صالح،د. حسن ناظم) (بيروت : المنظمة العربية للترجمة) فبراير 2008.

10. د. حسنين توفيق إبراهيم، دراسة المجتمع المدني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الطبعة الأولى، دبي - دولة الإمارات العربية المتحدة، مركز الخليج للأبحاث، 2007.

11. ا.د. حسنين توفيق إبراهيم: المجتمع المدني في دولة الإمارات العربية المتحدة - دراسة في واقع ومستقبل الجمعيات ذات النفع العام (مجلة حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية - جامعة الكويت) مارس 2014.

12. رضا هلال، التعليم والتنشئة السياسية في العالم العربي (البحرين: معهد البحرين للتنمية السياسية) 2014.

13. صلاح الدين الجورشي: منظمات المجتمع المدني ومعضلة التحول الديمقراطي في العالم العربي (بيروت: شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية) 2008.

14. د. عبد الخالق عبد الله، المجتمع المدني في دولة الإمارات العربية المتحدة (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية) 1995.

15. عبد الرحمن عبد الله الحميدان النجدي - تطورات النظام السياسي والتحولات الديمقراطية في مملكة البحرين، دراسة سياسية وقانونية دستورية - أطروحة لنيل درجة الدكتوراه - جامعة محمد الخامس - الرباط - السنة الجامعية 2005./2006

16. د. علياء عزي، الإعلام والتنمية السياسية (البحرين: معهد البحرين للتنمية السياسية) 2017.

17. محسن الغريري: رقابة المجتمع المدني للانتخابات النيابية في مملكة البحرين، البحرين - معهد البحرين للتنمية السياسية 2018.

18. د. مصطفى الحمارنة: المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الأردن (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية) 1995.

19. د. هشام يونس: حول العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في الواقع

العـربي الراهـن (الدوحـة، منتـدى التنميـة والتجـارة الحـرة السـادس - الجلسـة الخامسـة) 10: 14 إبريـل 2006.

20. هـوارد ج. ويـاردا (ترجمـة ليلـى زيـدان)، المجتمـع المـدني - النمـوذج الأمريكـي والتنميـة في العـالم الثالـث) (القاهـرة: الجمعيـة المصريـة لنشـر المعرفـة والثقافـة العالميـة) تاريـخ النشـر 2007.

مواقع إلكترونية

1. موقع معهد البحرين للتنمية السياسية https://www.bipd.org/Election%20information/Bank.

2. دليل الجمعيات الأهلية الصادر عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية. http://www.mlsd.gov.bh/en/node/268

3. حقيبة التقويم الذاتي للأداء المؤسسي للمنظمات الأهلية (دراسة صادرة عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية) أكتوبر 2008، موقع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية http://www.mlsd.gov.bh/ngos/volunteer.

4. مدى استفادة المجتمع من العمل الأهلي: دراسة صادرة عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بدون تاريخ. http://www.mlsd.gov.bh/ngos/volunteer.

5. برنامج المنح الأهلية للمنظمات الأهلية بمملكة البحرين 2010 - 2011 (تقرير صادر عن صندوق العمل الأهلي الاجتماعي - وزارة العمل والتنمية الاجتماعية) عام 2012. http://www.mlsd.gov.bh/ngos/volunteer

6. موقع انتخابات مملكة البحرين http://www.vote.bh/Ar/243?cms= iQRpheuphYtJ6pyXUGiNqkxKTJtcm1MY

7. البحرين في أرقام، تقرير صادر عن هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية في مملكة البحرين: عام 2017.

وثائق رسمية

1. المرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989 بإصدار قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة.
2. المرسوم بقانون رقم 44 لسنة 2002 بتعديل بعض أحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989.
3. القرار رقم 24 لسنة 2004 بشأن اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للاتحادات النوعية للجمعيات.
4. القرار رقم (4) لسنة 2007 بشأن اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة التنمية الاجتماعية.
5. القانون رقم 42 لسنة 2009 بتعديل بعض أحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989. (الجريدة الرسمية، العدد 2904 - الخميس 16 يوليو 2009).
6. القرار رقم 65 لسنة 2012 بشأن نظام الترخيص بجمع المال للجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة التنمية الاجتماعية. (الجريدة الرسمية - العدد 3084 - الخميس 27 ديسمبر 2012).
7. المرسوم بقانون رقم 50 لسنة 2010 بتعديل بعض أحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989. (الجريدة الرسمية، العدد 2975 / الخميس 25 نوفمبر 2010).

bipd.org

آخر إصداراتنا

نبذة عن المؤلف

خالد أحمد فياض حاصل على بكالوريوس العلوم السياسية عام 1993 من جامعة القاهرة وحاصل على دبلوما في الحقوق السياسية من هيئة أميديست الأمريكية عام 1998. يعمل حاليا مستشارًا سياسيًا بمعهد البحرين للتنمية السياسية وقد شغل العديد من المناصب في مجال التنمية السياسية كان أهمها مدير التوعية السياسية بمركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، وكبير الباحثين بوزارة الإعلام المصرية، ومدير إدارة الرصد والتحليل بالشركة العربية للمعلومات. وخبير سياسي بمعهد البحرين للتنمية السياسية. وعضو اللجنة العليا للمنتدى الخليجي للإعلام السياسي. له العديد من المؤلفات السياسية أهمها الإسلاميون والممارسة الديمقراطية، النخبة السياسية في العالم العربي، المؤسسة التشريعية في العالم العربي وحركات المعارضة الجديدة في مصر، وحرية الصحافة ومستقبل الإصلاح السياسي، الانتخابات والتحول الديمقراطي في مملكة البحرين، مهارات اتصالية، والمرأة البحرينية في المجلس الوطني. قام بنشر العديد من الدراسات في مجلات السياسة الدولية والديمقراطية والمستقبل العربي وشئون عربية وحصاد الفكر وشرفات المجلس العمانية. وله العديد من المقالات بالعربية والإنجليزية في جريدة الحياة اللندنية وجريدة القدس العربي وجريدة العالم اليوم وجريدة الأهرام بالإضافة إلى صحف بحرينية مثل أخبار الخليج والوطن والبلاد والأيام والوسط، وشارك في العديد من المؤتمرات العربية والدولية في مصر والأردن وقبرص والدانمارك وتونس والبحرين وأيرلندا الشمالية وتركيا. كما تم تكريمه كضيف دولة من الجمهورية التونسية عام 1999 عن دراسته النخبة السياسية في تونس.

bipd.org

@bipdbh

2020-5